الخطبة الأولى

أيُّهـــا المؤمنـــونَ: روى البُخـــاريُّ ومُســـلمٌ رحمَهـــا اللهُ حـــديثاً عـــن النُّعمـــان بـــن بَشـــير رضـــي الله عنـــه قـــال: ســـمعت رســـول الله صـــلى الله عليـــه وســـلم يقـــول: "الحـــلال بـــيِّن والحـــرام بـــيِّن، وبينهمـــا مُشَـــبَّهات، لا يعلمهـــا كثيـــر مـــن النَّـــاس، فمـــن اتَّقـــى المشَـــبَّهات، اســـتبرأ لدينـــه وعِرْضـــه، ومـــن وقـــع فـــي الشُّـــبهات، كـــرَاعٍ يرعـــى حـــول الحِمَـــى، يوشـــك أن يُوَاقعـــه، أَلَا وإنَّ لكـــلِّ ملـــك حِمَـــى، أَلَا إنَّ حِمَـــى الله فـــي أرضـــه محارمـــه، أَلَا وإنَّ فـــي الجســـد مُضْـــغة، إذا صَـــلُحَت، صَـــلُح الجســـد كلُّـــه، وإذا فَسَـــدَت، فَسَـــد الجســـد كلُّـــه، أَلَا وهي القلب "

أيُّهـــا المؤمنـــونَ: هـــذا الحـــديثُ الجليـــلُ هـــو أحـــدُ الأحاديـــثِ الَّتـــي عليهـــا مَـــدارُ الإســـلامِ؛ فهـــو حَـــديثٌ عظـــيمٌ، وأصـــلٌ مِـــن أُصـــولِ الشَّـــريعةِ، وهـــو مِـــن جَوامـــعِ كَلِمِـــه صـــلَّى اللهُ عليـــه وســـلَّمَ، حـــثَّ فيـــه النبـــيُّ صـــلَّى اللهُ عليـــه وســـلَّمَ علـــى الـــورَعِ، وتـــرْكِ المُتشـــابهاتِ فـــي الـــدِّينِ، وبـــيَّنَ أنَّ الحَـــلالَ ظـــاهرٌ واضـــحٌ، وهـــو كـــلُّ شَـــيءٍ لا يُوجـــدُ دَليـــلٌ علـــى تَحريمِـــه؛ مِـــن كتـــابٍ أو سُـــنَّةٍ، أو إجمـــاعٍ أو قيـــاسٍ؛ وذلـــك لأنَّ الأصـــلَ فـــي الأشـــياءِ الإباحـــةُ، وكـــذلك الحـــرامُ ظـــاهرٌ واضـــحٌ، وهـــو مـــا دلَّ دَليـــلٌ علـــى تَحريمِـــه، ســـواءٌ كـــان هـــذا الـــدَّليلُ مِن الكِتابِ، أو مِن السُّنَّةِ، أو مِن الإجماعِ.

أيُّها المؤمنونَ: وبيَّنَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أنَّ بيْن الحلالِ والحرامِ قِسمًا ثالثًا، وهو المُشتبِهاتُ، وهي الأمورُ الَّتي تكونُ غيرَ واضحةِ الحُكمِ مِن حيثُ الحِلُّ والحُرمةُ، فلا يَعلَمُ الكثيرُ هل هي حَلالٌ أو حَرامٌ، ويَدخُلُ في ذلك جَميعُ الأُمورِ المشكوكِ فيها؛ مِثل: المالِ المَشبوهِ أو المَخلوطِ بالرِّبا، أو غيرِه مِن الأموالِ المُحرَّمةِ، أمَّا إنْ تأكَّدَ أنَّ هذا مِن عَينِ المالِ الرِّبويِّ، فإنَّه حَرامٌ صِرفٌ دونَ شكٍّ، ولا يُعَدُّ مِن المُشتبِهاتِ.

أيُّها المؤمنونَ: ثمَّ أوضَحَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ أنَّ مَن اجتنَبَ المُشتبِهاتِ فقدْ طلَبَ البَراءةَ لنفْسِه، فيَسلَمُ له دِينُه مِن النَّقصِ، وعِرضُه مِن القدْحِ والذِّمِّ والسُّمعةِ السَّيِّئةِ، أمَّا مَن وقَع في الشُّبهاتِ واجتَرَأَ عليها، فقد عرَّض نفْسَه للخطَرِ، وأوشَكَ على الوُقوعِ في الحرامِ، كراعٍ يَرعَى حولَ الحِمَى، وهو: المكانُ الَّذي جَعَله الملِكُ لرَعْيِ مَواشِيه، وتوعَّدَ مَن رعَى فيه بغيرِ إذنِه بالعُقوبةِ الشَّديدةِ؛ فالرَّاعي حولَ الأرضِ الَّتي حَماها الملِكُ لنفْسِه، وجعَلَها خاصَّةً له، قد تَدخُلُ ماشيتُه في الحِمى، فيَستحِقُّ عُقوبةَ السُّلطانِ، كذلك مَن يَتهاونُ بالشُّبهاتِ، فإنَّه على خَطَرٍ؛ لأنَّها ربَّما كانت حَرامًا، فيقَعُ فيه، وأنَّه ربَّما تَساهَلَ في الشُّبهاتِ فأدَّى به ذلك إلى الاستهتارِ واللَّامبالاةِ، فيَقَعُ في الحرامِ عمْدًا؛ فإنَّ الشُّبهةَ تجُرُّ إلى الصَّغيرةِ، والصَّغيرةُ تجُرُّ إلى الكبيرةِ، نَسأَلُ اللهَ السَّلامةَ.

أيُّهـا المؤمنـونَ: ثـمَّ قـال صـلَّى اللهُ عليـه وسـلَّمَ: «ألَا وإنَّ لكـلِّ ملِـكٍ حِمًـى، ألَا وإنَّ حِمـى اللهِ مَحارمُـه»، أي: إنَّ حِمَـى اللهِ هـي المعاصـي الَّتـي حرَّمهـا علـى عِبـادِه، فمَـن دخَـلَ حِمـاهُ بارتكـابِ شَـيءٍ مِـن المعاصـي هلَـكَ، ومَـن قارَبَـه بفِعـلِ الشُّـبهاتِ كـان علـى خطَرٍ.

أيُّهـا المؤمنـونَ: ثـم ذَكَـر النبـيُّ صـلَّى اللهُ عليـه وسـلَّمَ كَلمـةً جامعـةً لصَـلاحِ حرَكـاتِ بَنـي آدَمَ وفَسـادِها، وهـي أنَّ أسـاسَ صـلاحِ الجَسـدِ كُلِّـه وأسـاسَ فسـادِه مبنـيٌّ علـى صـلاحِ القَلْـبِ وفَسـادِه؛ فـإذا صـلَحَ القلـبُ صـلَحَت إرادتُـه، وصـلَحَت جَميـعُ الجـوارحِ، فلـم تَنبعِـثْ إلَّا إلـى طاعـةِ اللهِ، واجتنـابِ سَـخَطِه، فقَنِعَـتْ بـالحلالِ عـن الحـرامِ، وإذا فسَـد القلـبُ فسَـدَت إرادتُـه، ففسَـدَتِ الجـوارحُ كلُّهـا، وانبعثَـتْ فـي مَعاصـي اللهِ عـزَّ وجـلَّ، ومـا فيـه سَـخَطُه، ولـم تَقنَـعْ بـالحلالِ، بـلْ أسـرَعَتْ فـي الحـرامِ بحسَـبِ هَـوى القلـبِ ومَيلِـه عـنِ الحقِّ.

الخطبة الثانية

أيُّهـا المؤمنـونَ: إنَّ ممَّـا أحْدَثـه النـاسُ فـي القُـرونِ المتـأخِّرةِ بعـدَ القـرونِ الثَّلاثـةِ الأُولـى المُفضَّـلةِ: الاحتفـالَ بيـومِ وِلادةِ النبـيِّ صـلَّى الله عليـه وسـلَّم، وأمَّـا قـرنُ الصَّـحابةِ والتـابِعين ومَـن جـاءَ بعـدَهم، فلـم يكُـن أحـدٌ فيـه يَحتفِـلُ بمولـدِ النبـيِّ صـلَّى الله عليـه وسـلَّم، لا صـحابتُه الأبـرار، ولا مَـن جـاء بَعـدَهم مِـن العُلمـاءِ

والأئمَّةِ المتبوعِين الأخيار، لا مِن أئمَّة الفِقهِ كأبي حَنيفةَ ومالكٍ والشافعيِّ وأحمدَ، ولا مِن المُحدِّثين كالبُخاريِّ ومُسلِمٍ وغيرِهما، وإنَّما أُحدِثَ هذا الاحتِفالُ البِدعيُّ في أواخِر القرنِ الرابعِ الهِجريِّ، وأوَّلُ مَن أحْدَثه وابتدَعه هم الرافضةُ العُبَيديُّون (الذين يُسمَّوْن زُورًا وتَلبيسًا بالفاطميِّين)؛ ابْتَدعوه مع ما ابْتَدعوه في يَومِ عاشوراءَ- من ضَرْبِ الصُّدورِ، ولطْمِ الخُدودِ، وشَجِّ الرُّؤوسِ وغيرِ ذلك من البِدَعِ؛ إظهارًا للحُزنِ على مَقتْلِ الحُسَينِ بنِ عليٍّ رضِيَ اللهُ عنهما- في عامٍ واحدٍ، وهذه حَقيقةٌ تاريخيَّةٌ لا يُنكِرُها إلا جاهلٌ بالتاريخِ؛ فقدَ سَطَّرها المَقريزيُّ المتوفى عام 845هـ، وذكَر أنَّهم أحْدَثوا عددًا من الموالدِ والاحتفالاتِ البِدعيَّة؛ منها: مولِدُ النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم، ومولِدُ عليٍّ وفاطمةَ والحَسنِ والحُسَينِ، وغيرُها من الموالدِ، حتى عدَّد سَبعةً وعِشرين احتفالًا لهم، كلُّها انقرضتْ بسُقُوط الدولةِ العُبيديَّة عام 567هـ على يدِ صلاح الدِّين الأَيوبيِّ رحِمَه الله ، ثُمَّ أحيا الصوفيةُ مِن بعدِ ذلِك بِدعةَ الاحتِفالِ بيومِ مولدِ النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وآلِه وسلَّم، وأحيا الرافضةُ بِدعَ يومِ عاشُوراءَ من جَديدٍ، وما زالتْ هذِه البِدعُ مُستمِرَّةً إلى يومِ الناسِ هذا.

أيُّها المؤمنونَ: والحقيقةُ التاريخيَّةُ الأخرى التي لا تَقبَلُ الشكَّ أيضًا: أنه لم يَثبُتْ أنَّ الثاني عَشرَ من ربيعٍ الأوَّل هو يومُ

وِلادةِ النبـــيِّ صـــلَّى اللهُ عليـــه وآلـــه وســـلَّمَ، بـــل الأرجـــحُ والأصـــحُّ: أنَّـــه لـــيس يـــومَ مَولـــدِه، والثابـــتُ الـــذي عليـــه أكثـــرُ المـــؤرِّخين أنَّـــه يـــومُ وفاتِـــه عليـــه الصَّـــلاةُ والسَّـــلامُ، وكـــان ذلـــك يـــومَ الاثنـــين، ودُفِـــنَ يـــومَ الثلاثاء، فِداه أبي وأُمِّي ونفْسي.